2612 - أخبرنا عبد ا بن محمد بن سلم حدثنا حرملة حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة .

التي وهي - العشاء صلاة من يفرغ أن بين فيما يصلي A ا رسول كان : قالت عائشة عن Y يدعو الناس العتمة - إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم في كل ركعتين ويوتر بواحدة فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين واضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن بالإقامة K إسناده صحيح على شرط مسلم